

الوسيط في نظام التنفيذ السعودي

The Intermediate Guide to the Saudi
Enforcement System

الدكتور / محمود عمر محمود
استاذ مساعد القانون المقارن بجامعة الملك عبد العزيز



بحمد الله وتوفيقه تمكنا خلال أكثر من عشرون عاماً من العطاء والاجتهاد في بناء دار نشر أصبحت صرح من صروح المعرفة، فقد أوكلنا على عاتقنا المساهمة الفعالة لجميع الجامعات والكليات والمعاهد العلمية وذلك بالوقوف جنباً الى جنب في نشر الكتب العلمية لجميع أعضاء هيئة التدريس، وتوصيلها للطلاب والطالبات والقراء في جميع أنحاء الوطن العربي، ويحدونا الأمل أن نساهم في تغيير الصورة النمطية للنشر في محاولة للاستثمار والإبداع في مجال النشر، وما نزال في تعاون مستمر مع المؤلفين لتحقيق أهدافنا السامية، ونحن على استعداد تام للتعاون مع كل صاحب علم يريد توصيله للمتعلم أينما كان.

منصة اكاديميك تيك بوك

www.academictechbook.com



انطلاقاً من رؤية المملكة 2030 ودعمها للتعليم الالكتروني فإن منصة (اكاديميك تيك بوك/ACADEMIC TECH BOOK) التابعة لخوارزم العلمية هي من اقوى المنصات التي تقوم بتحويل ودعم وتوفير الكتاب الالكتروني والتي تحتوي على الخدمات الالكترونية التالية:

1. الخدمات التفاعلية بين الطالب والكتب الالكترونية وتصفح المحتوى بطريقة e-pub.
2. خدمات شرح فيديو صوت وصورة لكل فصل على حد لكل كتاب من الكتب الالكترونية
3. بنك أسئلة وواجبات منزلية متكاملة
4. تفاعل الطالب مع عضو هيئة التدريس
5. ربط المنصة بالنظام التعليمي الالكتروني للجامعات LMS
6. إمكانية عمل اشتراكات سنوية عن طريق الدخول الذي
7. تقارير مفصلة تخدم المستخدم والمستخدم


اتصل بنا

المملكة العربية السعودية - جدة - بجوار مدارس دار الفكر الاهلية

0561005008 www.kh.sa
info@kh.sa gm@kh.sa

متجر خوارزم العلمية الالكتروني

www.kh.sa



يعد متجر خوارزم العلمية (www.kh.sa) من أكبر المتاجر المختصة في توفير وبيع الكتب والمقررات الجامعية، ويولي المتجر كافة احتياجات الطلاب والطالبات بالجامعات السعودية بشكل مميز. حيث يتمتع المتجر الالكتروني بالميزات التالية:

- 1- توفير جميع المقررات الجامعية بالمتجر حسب الكليات والأقسام المختلفة.
- 2- إمكانية الشراء والدفع بخيارات دفع متعددة.
- 3- سهولة التصفح والتنقل بين اقسام الموقع وسهولة البحث عن الكتب والمؤلفين ودور النشر.
- 4- إمكانية وصول الطالب لجميع المقررات المقررة عليه
- 5- تقديم أفضل الأسعار وخدمات التوصيل مع أفضل شركات الشحن الى جميع مناطق المملكة.

حقوق الطبع محفوظة للناشر

جميع حقوق الملكية الأدبية والفنية محفوظة لخوارزم العلمية ولا يسمح بطبع أو تصوير أو ترجمة أو إعادة تنضيد هذا الكتاب أو أي جزء منه، أو تخزينه في أي نظام لحفظ المعلومات، أو نقله على أي هيئة، أو بواسطة أي وسيلة، سواء كانت الكترونية أو ميكانيكية أو تسجيلياً أو غير ذلك إلا بإذن كتابي مسبق من الناشر.

الفهرس

٢٣	المقدمة.....
٢٣	أولاً: الأصل هو التنفيذ الإرادي.....
٢٤	ثانياً: التنفيذ الجبري في حالة تخلف التنفيذ الإرادي.....
٢٤	ثالثاً: اساسيات قواعد نظم التنفيذ الحديثه.....
٢٤	الاساس الأول: يحظر على الدائن اقتضاء حقه بنفسه.....
٢٥	الاساس الثاني: ان التنفيذ يقتصر على الذمة المالية للمدين دون المساس بشخصه.....
٢٧	الاساس الثالث: فهو ضرورة ان يتم التنفيذ طبقاً لقواعد محده.....
٢٧	رابعاً: الحماية التنفيذية تدرج تحت اعمال السلطة القضائية.....
٢٩	خامساً: الطبيعة الاجرائية لنظام التنفيذ.....
٣٠	سادساً: التمييز بين الحق في التنفيذ وما ترتبط به من حقوق.....
٣٢	سابعاً: مدى تعلق قواعد التنفيذ بالنظام العام.....
٣٣	ثامناً: مدي امكانية سريان قواعد التنفيذ بأثر رجعي.....
٣٥	تاسعاً: نطاق الدراسة وموضوعها.....
٣٦	عاشراً: خطة الدراسة.....

الباب الأول

السند التنفيذي

٣٩	السند التنفيذي هو السبب المباشر للتنفيذ.....
٤٠	الحق الموضوعي هو السبب غير المباشر للتنفيذ.....

الفصل الأول: أركان السند التنفيذي.....

٤٣	يتكون السند التنفيذي من عنصرين متميزين.....
٤٥	المبحث الأول: الركن الموضوعي للسند التنفيذي.....
٤٥	مضمون السند التنفيذي هو تأكيد قانوني ما لم يكن مخالفاً للشرع.....
٤٦	أولاً: الشروط المتعلقة بالجهة التي صدر منها التأكيد.....
٤٧	ثانياً: الشروط الواجب توافرها في محل التأكيد.....
٤٨	الشرط الاول: أن يكون الحق محدد المقدار.....
٤٩	الشرط الثاني: أن يكون الحق حال الأداء.....
٤٩	الشرط الثالث: ألا يكون مخالفاً للشرع.....
٥٣	المبحث الثاني: الركن الشكلي أو الصورة التنفيذية.....

٥٣ ضرورة الشكل وتكييفه القانوني.
٥٥ صاحب الحق في الحصول على الصورة التنفيذية.
٥٩	الفصل الثاني : الأعمال التي يعترف لها القانون بالقوة التنفيذية
	(دراسة لمضمون السند التنفيذي)
٥٩ الأعمال ذات القوة التنفيذية محددة في القانون على سبيل الحصر.
٦٠ المبحث الأول: الأحكام.
٦٠ المطلب الأول: الشروط العامة لحيازة الحكم القوه التنفيذية.
٦٠ شرطان أساسيان يلزم توافرها ليحوز الحكم القوة التنفيذية.
٦١ الشرط الأول يتعلق بمضمون الحكم.
٦٥ الشرط الثاني يتعلق بوصف الحكم الإجرائي.
٦٧ المطلب الثاني: الاستثناءات من الشروط العامة للقوة التنفيذية للأحكام.
٦٨ الفرع الأول: نظام التنفيذ المعجل.
٦٨ فكرة التنفيذ المعجل وطبيعته.
٦٩ النتائج المترتبة على هذه الطبيعة - سلطة القاضي.
٧٠ أولاً: أنواع التنفيذ المعجل وأحكامه وحالاته.
٧٢ لا يحوز الحكم القوة التنفيذية إلا بالنسبة لشقة الذي يستوفي شروط التنفيذ المعجل.
٧٢ حالات التنفيذ المعجل القانوني.
٧٦ ثانياً : ضمانات المحكوم عليه في التنفيذ المعجل.
٧٧ الضمانات الخاصة للمحكوم عليه في التنفيذ المعجل.
٧٧ الضمانه الاولي: الكفالة.
٧٩ الضمانه الثانيه: حالة القاصر والوقف وما في حكمها.
٨٠ الضمانه الثالثه: إجازة وقف التنفيذ المعجل من المحكمة الاستئنافية.
٨٠ وقف التنفيذ هو مكنه متاحه للمحكمة الاستئنافية دون غيرها.
٨١ فكرة وقف التنفيذ وطبيعته.
٨٣ شروط وقف التنفيذ المعجل.
٨٤ لا يكفي توافر شرط عدم تمام التنفيذ عند تقديم الطلب.
٨٨ لزوم توافر شرط عدم تمام التنفيذ عند الفصل في الطلب.
٨٩ خصوصية طلب وقف التنفيذ.
٩١ شروط الحكم بوقف التنفيذ.
٩٢ عدم التوازن بين مصلحة المحكوم له والمحكوم عليه في وقف النفاذ المعجل.
٩٢ أثر الفصل في الاستئناف على الأحكام الصادرة في طلبات وقف التنفيذ.
٩٣ الضمانات العامة للمحكوم عليه في النفاذ المعجل « قاعدة إعادة الحال إلى ما كان عليه قبل التنفيذ ».
٩٣ فكرة القاعدة والمفترضات التي تقوم عليها.

- ٩٥ من نتائج اعتماد قاعدة إعادة الحال إلى ما كان عليه قبل التنفيذ: الحق في التنفيذ حق معلق على شرط فاسخ.
- ٩٦ مفترضات إعمال قاعدة إعادة الحال إلى ما كان عليه قبل التنفيذ.
- ٩٧ مضمون إعادة الحال: إعادة الحال تقتضي الرد كما قد تقتضي التعويضات.
- ٩٨ الالتزام بالرد - الأساس القانوني.
- ١٠٠ مضمون الرد وما يجب رده.
- ١٠١ تنفيذ الالتزام بالرد - التنفيذ العكسي - سند التنفيذ.
- ١٠٣ الفرع الثاني وقف القوة التنفيذية للأحكام الإنتهائية.
- ١٠٣ طبيعة وقف التنفيذ الذي تمارسه محكمة الاعتراض غير العادي.
- ١٠٥ أولاً: وقف التنفيذ من المحكمة العليا - ضرورة الطلب.
- ١٠٥ شروط قبول طلب وقف التنفيذ.
- ١٠٥ شروط الحكم بوقف التنفيذ.
- ١٠٩ سلطة المحكمة في إطلاق الحكم بوقف التنفيذ أو التقييد به: ثانياً: وقف التنفيذ من محكمة الالتماس.
- ١١٠ خضوع وقف التنفيذ أمام محكمة الالتماس لقواعد مماثلة للقواعد المعمول بها أمام المحكمة العليا.
- ١١٠ ومع ذلك فإن لوقف التنفيذ أمام محكمة الالتماس قواعد المتميزة.
- ١١٣ المبحث الثاني أحكام المحكمين.
- ١١٤ المطلب الأول أنواع وشروط حكم التحكيم.
- ١١٤ الحكم المنهي للخصومة.
- ١١٤ الحكم الجزئي.
- ١١٤ الحكم التمهيدي.
- ١١٤ تصنيف حكم التحكيم حسب مضمونه.
- ١١٨ شروط حكم التحكيم.
- ١١٨ الشرط الأول: يجب أن يصدر الحكم بعد مداولة يشترك فيها جميع المحكمين دون غيرهم.
- ١١٨ الشرط الثاني: يجب أن يصدر الحكم بأغلبية الآراء ما لم يتفق الأطراف على غير ذلك.
- ١١٩ الشرط الثالث: يجب أن يكون الحكم شاملاً لكل جوانب النزاع.
- ١١٩ الشرط الرابع: يجب أن يصدر حكم التحكيم وفقاً لقواعد القانون الذي اختاره الأطراف.
- ١٢٠ الشرط الخامس: يجب أن يكون الحكم مكتوباً.
- ١٢٠ الشرط السادس: يجب أن يكون الحكم موقفاً من المحكمين.
- ١٢٠ الشرط السابع: تسبيب حكم التحكيم.
- ١٢١ الشرط الثامن: يجب أن يتضمن حكم التحكيم بيانات معينة.
- ١٢٢ المطلب الثاني مفهوم تنفيذ حكم التحكيم والجهة المختصة.
- ١٢٢ أولاً: مفهوم تنفيذ أحكام المحكمين.
- ١٢٣ ثانياً: الجهة المختصة بإصدار امر التنفيذ على حكم التحكيم (تذليل حكم التحكيم بالصيغة التنفيذية).
- ١٢٤ ثالثاً: الجهة المختصة بتنفيذ حكم التحكيم.

- ١٢٥ المطلب الثالث شروط تنفيذ حكم التحكيم.
- ١٢٥ أولاً: شروط تنفيذ حكم التحكيم في النظام السعودي.
- ١٢٥ الشرط الأول: عدم تعارض حكم التحكيم مع حكم سبق صدوره من المحاكم الوطنية في النزاع ذاته.
- ١٢٧ الشرط الثاني: عدم تعارض حكم التحكيم مع النظام العام أو الشريعة الإسلامية.
- ١٢٨ ويعتبر حكم التحكيم الاجنبي مخالفا للنظام العام في الحالات الآتية.
- ١٢٨ الحالة الأولى: الاخلال بحق الدفاع من خلال اجراءات التقاضى وإصدار الحكم.
- ١٢٩ الحالة الثانية: تعارض مضمون التحكيم الاجنبي مع النظام العام لدولة القاضى الوطنى.
- ١٢٩ الحالة الثالثة: تعارض فى مضمون التحكيم الاجنبي مع الشريعة الإسلامية.
- ١٢٩ الشرط الثالث: اعلان المحكوم عليه اعلاناً صحيحاً لتنفيذ حكم التحكيم.
- ١٣٠ الشرط الرابع: المعاملة بالمثل.
- ١٣٠ الشرط الخامس: ان تكون المحاكم الوطنية غير مختصة اصلا بنظر النزاع محل حكم التحكيم.
- ١٣٠ الشرط السادس: ان الخصوم فى الدعوى التى صدر فيها الحكم قد كلفوا الحضور ومثلاً تمثيلاً صحيحاً.
- ١٣١ الشرط السابع: ان يكون حكم التحكيم جائزاً لقوه الامر المقضى به طبقاً لقانون المحكمة التى اصدرته.
- ١٣١ الشرط الثامن: قابلية النزاع للحل بطريق التحكيم.
- ١٣٣ المبحث الثالث الأوامر.
- ١٣٣ الأوامر هي شكل خارجي لأعمال الحماية القضائية تمثل منهجاً إجرائياً خاصاً.
- ١٣٥ المبحث الرابع السندات التنفيذية الأخرى.
- ١٣٥ المطلب الأول: العقود والمحركات الموثقة.
- ١٣٥ المحرر الموثق يصلح لأن يكون بذاته سنداً تنفيذياً .
- ١٣٦ العقد او المحرر الموثق هوشكل رسمي يسبغه الموثق على الأعمال القانونية التي تتم أمامه أياً كان مضمونها.
- ١٣٧ المحركات الرسمية والعرفية لا تحوز القوة التنفيذية التي للمحرر الموثق.
- ١٣٨ لا يفني التصديق على التوقيع أو تسجيل التصرف وقيده عن التوثيق كشرط للقوة التنفيذية.
- ١٣٨ المطلب الثاني: الاوراق العادية بشرط الاقرار.
- ١٣٨ المطلب الثالث الأعمال المثبتة للصلح بين الخصوم.
- ١٣٨ الطبيعة القضائية الخاصة لأعمال الصلح التي تتم أمام القضاء وبواسطته.
- ١٤٠ تنظيم العمل امام مكاتب المصالحة وعلاقتها بالقضاء.
- ١٤١ صلاحية محاضر الصلح لان تكون سندا تنفيذياً.
- ١٤١ المطلب الرابع الاوراق التجارية.
- ١٤٢ خصائص الاوراق التجارية.
- ١٤٢ انواع الاوراق التجارية.
- ١٤٤ المطلب الخامس: الأوامر القضائية وأحكام المحكومين والمحركات الموثقة الصادرة في بلد اجنبي.
- ١٥٢ المطلب السادس: الأوراق العادية التي يقر باستحقاق محتواها كلياً أو جزئياً.
- ١٥٣ المطلب السابع: الوراق الأخرى التي لها قوة السند التنفيذي بموجب نظام

الباب الثاني أشخاص التنفيذ

- ١٥٧ المقصود بأشخاص التنفيذ.
- ١٦١ **الفصل الأول: أطراف إجراءات التنفيذ.**
- ١٦١ المبحث الأول طالب التنفيذ (الطرف الإيجابي).
- ١٦١ الشروط الواجب توافرها في طالب التنفيذ.
- ١٦٢ المطلب الأول الصفة.
- ١٦٢ الأشخاص الذين تثبت لهم الصفة - وقت ثبوت الصفة.
- ١٦٢ ثبوت الصفة لخلف الدائن - شرط خاص لمباشرة التنفيذ.
- ١٦٣ حلول الخلف في إجراءات التنفيذ التي سبق أن اتخذها الدائن.
- ١٦٤ المطلب الثاني الأهلية.
- ١٦٤ الطبيعة القانونية لإجراءات التنفيذ التي يباشرها الدائن.
- ١٦٦ الأهلية المطلوبة في طالب التنفيذ.
- ١٦٧ المبحث الثاني الأشخاص الذين يجري التنفيذ ضدهم (الطرف السلبي في التنفيذ أو المنفذ ضده).
- ١٦٧ ضد من يكون التنفيذ.
- ١٦٨ المطلب الأول التنفيذ ضد المدين.
- ١٦٨ الشروط الواجب توافرها في المدين المنفذ ضده.
- ١٦٨ أولاً : الصفة: صفة مزدوجة يجب توافرها.
- ١٦٩ الاستثناءات التي ترد على شرط الصفة.
- ١٦٩ التنفيذ قد يمارس ضد شخص غير مدين.
- ١٧٠ التنفيذ قد لا يمكن ممارسته ضد المدين - الحصانة التنفيذية.
- ١٧٣ ثانياً : الأهلية: الأهلية المطلوبة في المدين المنفذ ضده.
- ١٧٤ يحظر مباشرة التنفيذ ضد ناقصي وعديمي الأهلية قبل تعيين من يمثلهم.
- ١٧٥ مخالفة القواعد المتقدمة ترتب بطلان الإجراءات.
- ١٧٦ تعدد عوارض التنفيذ المتعلقة بالمدين.
- ١٧٧ المطلب الثاني التنفيذ ضد الغير.
- ١٨١ **الفصل الثاني : السلطة التي تباشر التنفيذ الجبري - قاضي التنفيذ.**
- ١٨١ أعضاء سلطة التنفيذ : قاضي التنفيذ - مأموري التنفيذ.
- ١٨١ قاضي التنفيذ يشكل محكمة بذاتها في مستوى محاكم الدرجة الأولى.
- ١٨١ قاضي التنفيذ يختص من حيث المبدأ بكافة مسائل التنفيذ.
- ١٨٢ المبحث الأول الدور القانوني لقاضي التنفيذ.
- ١٨٣ الدور الأساسي لقاضي التنفيذ هو مباشرة التنفيذ والإشراف عليه.
- ١٨٣ اختصاص القاضي بسلطة التنفيذ الجبري والإشراف عليه.
- ١٨٤ اختصاص قاضي التنفيذ بكافة منازعات التنفيذ.

١٨٤	طبيعة الاجراءات في منازعات التنفيذ .
١٨٦	اختصاص قاضي التنفيذ ببعض المسائل التي لا تعد من منازعات التنفيذ.
١٨٧	المبحث الثاني ولاية واختصاص قاضي التنفيذ .
١٨٧	المطلب الاول: تحديد ولاية واختصاص قاضي التنفيذ (محكمة التنفيذ) .
١٨٧	القواعد التي تحدد الولاية والاختصاص النوعي لقاضي التنفيذ .
١٨٨	عموم ولاية قاضي التنفيذ .
١٩٠	العوارض المادية والعوارض القانونية للتنفيذ .
١٩١	المطلب الثاني الفكرة العامة لمنازعات التنفيذ .
١٩١	أولاً : تعريف منازعات التنفيذ .
١٩٢	ثانياً : حكمة تنظيمها .
١٩٢	ثالثاً : تمييز منازعات التنفيذ عن غيرها .
١٩٣	التمييز بين منازعات التنفيذ وطرق الطعن في الأحكام .
١٩٤	التمييز بين منازعات التنفيذ ومنازعات القوة التنفيذية للأحكام .
١٩٦	المطلب الثالث الاختصاص النوعي لقاضي التنفيذ .
١٩٧	المنازعات المتعلقة بالتحقق من صحة السند التنفيذي .
١٩٩	ايضا يختص قاضي التنفيذ بالدفع بإنكار التوقيع او الجهالة .
٢٠٠	المنازعات المتعلقة بالتنفيذ الجبري .
٢٠٠	الدفع بانقضاء الالتزام محل التنفيذ بعد تاريخ السند التنفيذي .
٢٠٤	الدفع بالحواله .
٢٠٤	الدفع بالحلول .
٢٠٥	الدفع بتمديد عقود الاجارة او تجديدها .
٢٠٦	الشرط المفترض في الدفع بانقضاء التنفيذ ان يكون بعد تاريخ صدور السند التنفيذي .
٢٠٧	الاختصاص المحلي لقاضي التنفيذ .
٢٠٨	المطلب الرابع طبيعة القرارات الصادرة من قاضي التنفيذ وطرق الطعن فيها .
٢٠٨	أولاً : طبيعة قرارات قاضي التنفيذ .
٢١١	ثانياً : الاعتراض علي قرارات قاضي التنفيذ .

الباب الثالث

محل التنفيذ فيما يجوز وما لا يجوز الرجوع عليه

٢١٩	الفصل الأول : تحديد محل التنفيذ (فيما يجوز الرجوع عليه) .
٢١٩	المبحث الأول الشروط الواجب توافرها في محل التنفيذ .
٢١٩	الشرط الاول: أن يكون أحد الحقوق المالية الواردة على أشياء فالنفيذ لا يرد من حيث المبدأ إلا على الأموال .
٢٢٠	الشرط الثاني: ان يدخل في الذمة المالية للمدين وقت التنفيذ .

- ٢٢٢ الشرط الثالث: أن لا يكون المال ممنوعاً من التنفيذ عليه.
- ٢٢٣ المبحث الثاني المبادئ الأساسية في تعيين محل التنفيذ.
- ٢٢٣ مبدأ الضمان العام.
- ٢٢٤ حدود حق الضمان العام.
- ٢٢٤ تناسب المال محل التنفيذ مع الدين.
- ٢٢٤ عدم حرية الدائن في اختيار الأموال محل التنفيذ.
- ٢٢٦ ويعترف القانون للمدين بعدة وسائل للحد من الآثار المترتبة على ممارسة حق الضمان العام.
- ٢٢٧ الكف عن البيع ووقفه.
- ٢٢٧ استبدال محل الحجز أو الإيداع والتخصيص.
- ٢٢٩ الآثار التي تترتب على الإيداع والتخصيص.
- ٢٢٩ (أ) استبدال محل الحجز.
- ٢٢٩ (ب) تخصيص المبلغ المودع للوفاء بدين الحاجز.

- ٢٣٢ **الفصل الثاني : الأموال التي لا يجوز الحجز عليها « فيما لا يجوز حجزه »**
- ٢٣٢ استثناء من الأصل العام تستبعد بعض أموال المدين من نطاق التنفيذ.
- ٢٣٢ البطلان هو الجزاء على مخالفة الحظر.
- ٢٣٦ المبحث الأول: أموال الدولة.
- ٢٣٦ الأموال العامة لا يجوز التصرف فيها أو الحجز عليها أو تملكها بالتقادم.
- ٢٣٨ المبحث الثاني : حقوق الملكية الفكرية.
- ٢٣٨ لا يمكن توقيع الحجز إلا على الجانب المالي لهذه الحقوق دون جانبها الأدبي.
- ٢٣٨ حقوق الملكية الصناعية.
- ٢٤٠ المبحث الثالث: التأمينات العينية وحقوق الارتفاق.
- ٢٤٠ الطبيعة الخاصة لهذه الحقوق تحول دون الحجز عليها استقلالاً.
- ٢٤٢ المبحث الرابع: الأجور والمرتبات.
- ٢٤٣ المبحث الخامس : الضروريات الأساسية للمدين وأسرته وما يلزمه لمباشرة مهنته.
- ٢٤٣ مستلزمات المدين الشخصي وداره التي يسكنها ،من يعولهم شرعاً ووسيله نقله.
- ٢٤٤ ما يلزم المدين من أشياء لمزاولة مهنته أو حرفته بنفسه.
- ٢٤٤ وإعمال الحظر المذكور يتطلب توافر الشروط الآتية.

الباب الرابع

مضمون التنفيذ (مراحل التنفيذ)

- التنفيذ المباشر.
- ٢٤٧ التنفيذ غير المباشر (بالحجز ونزع الملكية)
- ٢٤٧ مراحل التنفيذ بالحجز ونزع الملكية.

٢٤٨ أولاً - الحجز.
٢٤٨ ثانياً - البيع.
٢٤٨ ثالثاً - التوزيع.
٢٥١ الفصل الأول: مقدمات التنفيذ.
٢٥٢ المبحث الأول طبيعة مقدمات التنفيذ.
٢٥٢ مقدمات التنفيذ لا تعد من إجراءات التنفيذ.
٢٥٤ المبحث الثاني ماهية مقدمات التنفيذ.
٢٥٤ طلب التنفيذ.
٢٥٤ قواعد الطلب (شكله، ميعاده، إجراءاته).
٢٥٥ إعلان السند التنفيذي والتكليف بالوفاء.
٢٥٥ المقصود بالسند التنفيذي في الإعلان.
٢٥٦ مشتملات الإعلان وبياناته.
٢٥٦ مرفقات صورة التبليغ.
٢٥٦ قواعد تبليغ امر التنفيذ.
٢٥٧ تبليغ الحالات الخاصة.
٢٦١ ميعاد التنفيذ.
٢٥٨ يطبق على ميعاد التنفيذ القواعد العامة المعمول بها في نظام المرافعات.
٢٦١ الفصل الثاني: الحجز التحفظي.
٢٦٢ المبحث الأول طبيعة الحجز التحفظي.
٢٦٢ أولاً: طبيعة الحجز كعمل قانوني.
٢٦٢ تعريف الحجز التحفظي وتأصيله.
٢٦٢ التمييز بين الحجز التنفيذي والحجز التحفظي.
٢٦٤ ثانياً: طبيعة الحجز كمركز قانوني.
٢٦٦ وصف المال المحجوز بأنه محل التنفيذ.
٢٦٧ المبحث الثاني: آثار الحجز التحفظي.
٢٦٧ المطلب الأول: النظام القانوني للمال المحجوز.
٢٦٧ أولاً: بقاء حق المحجوز عليه في المال المحجوز.
٢٦٨ ثانياً: المحافظة على المال المحجوز بغرض التنفيذ عليه.
٢٦٩ عدم نفاذ أعمال التصرف القانوني.
٢٦٩ نطاق التصرفات غير النافذة.
٢٦٩ المقصود بالتصرفات غير النافذة.
٢٧٠ التزاحم بين التصرف والحجز.

٢٧٠	الأشخاص الذين لا تنفذ التصرفات في مواجعتهم
٢٧٠	أولاً : الحاجزون
٢٧١	ثانياً : أصحاب الحقوق المقيدة
٢٧١	ثالثاً : المشتري بالمزاد
٢٧٢	الحراسة أثر للحجز
٢٧٣	المركز القانوني للحارس
٢٧٣	واجبات الحارس وسلطاته وحقوقه
٢٧٣	انتهاء الحراسة
٢٧٤	الحجز التحفظي على المنقول لدى المدين
٢٧٤	اجراءات الحجز التحفظي
٢٧٥	تحويل الحجز التحفظي إلى حجز تنفيذي
٢٧٥	حالات إلغاء الحجز التحفظي
٢٧٥	تعدد الطرف الإيجابي في التنفيذ على المنقول لدى المدين
٢٧٥	التعدد المعاصر للحجوز
٢٧٦	تتابع الحجوز
٢٧٦	حق مؤجر العقار في الحجز التحفظي على منقولات المستأجر
٢٧٩	الفصل الثالث : الحجز التنفيذي
٢٧٩	يجري الحجز التنفيذي بانتقال مأمور التنفيذ
٢٧٩	ميعاد التنفيذ
٢٧٩	نقل الاموال المحجوزه
٢٨٠	تقويم المال المحجوز
٢٨٠	دخول العقار للتقويم
٢٨٠	ايداع المال المحجوز بخزينة المحكمة
٢٨٠	تحرير المال المحجوز
٢٨١	أثر حجز العقار بالنسبة لثماره
٢٨٢	إلحاق الثمار بالعقار
٢٨٢	بيانات محضر الحجز
٢٨٣	اعلان محضر الحجز
٢٨٣	الحجز التنفيذي علي العقار
٢٨٤	جزاءات عدم التنفيذ او عدم الافصاح
٢٨٩	الفصل الرابع : البيع القضائي
٢٩٠	المبحث الأول: طبيعة البيع القضائي

٢٩٠ النظرية العقدية.
٢٩١ نقد النظرية .
٢٩٣ نظرية القرار القضائي.
٢٩٥ المبحث الثاني: النظام الإجرائي للبيع القضائي.
٢٩٥ أولاً : يجرى البيع القضائي بواسطة القضاة.
٢٩٥ ثانياً : يجرى البيع القضائي بالمزاد العلني .
٢٩٥ حكمة المزاد العلني.
٢٩٥ الإعلان عن البيع .
٢٩٦ مواعيد الاعلان.
٢٩٦ مكان البيع: صالة المزاد العلني.
٢٩٧ صالة المزاد .
٢٩٧ الشروط المؤهلة لدخول صالة المزاد .
٢٩٧ ممنوعون من دخول صالة المزاد والمشاركة فيه.
٢٩٧ الاستثناء من شرط التأهيل لدخول صالة المزاد.
٢٩٨ اجراءات البيع : يقوم مأمور التنفيذ باتخاذ عدة اجراءات تكتمل بها عملية البيع وهي كالاتي .
٢٩٩ آثار إجراء البيع .
٣٠٠ جزاء تخلف المزايد عن دفع الثمن إعادة المزاد على مسؤوليته.
٣٠١ المبحث الثالث: آثار البيع القضائي.
٣٠١ المطلب الأول: آثار البيع بالنسبة للمشتري.
٣٠١ أولاً: انتقال ملكية المال المبيع إلى المشتري.
٣٠٢ النظرية الأولى : انتقال الملكية بالحالة التي كانت عليها في يد المالك السابق.
٣٠٢ النظرية الثانية : إنشاء ملكية جديدة للمشتري.
٣٠٢ ثانياً: تطهير العقار.
٣٠٣ حكمة التطهير.
٣٠٣ الأحوال التي يتم تطهيرها.
٣٠٤ الحقوق التي يشملها التطهير.
٣٠٤ شروط التطهير.
٣٠٤ ثالثاً: حق المشتري بالمزاد في تسليم الشيء المبيع وملحقاته.
٣٠٥ المطلب الثاني: آثار البيع بالنسبة لأطراف التنفيذ.
٣٠٥ أولاً : انقضاء الحجز بالنسبة للمحال المحجوز.
٣٠٥ ثانياً : اختصاص الدائنين الحاجزين قبل البيع بالثمن.
٣٠٦ ثالثاً : بدء مرحلة التوزيع.

٣٠٩	الفصل الخامس : توزيع حصيلة التنفيذ.
٣١٠	- المبحث الأول: شروط توزيع حصيلة التنفيذ.
٣١١	- المبحث الثاني: التوزيع بدون قائمه.
٣١١	- أولاً : التوزيع المباشر.
٣١١	- حالات التوزيع المباشر.
٣١١	- ثانياً : التوزيع الانتقالي.
٣١٢	- الاتفاق على التوزيع.
٣١٣	- التوزيع بأمر القاضي.
٣١٧	الفصل السادس : حجز ما للمدين لدى الغير.
٣١٧	- المبحث الأول في تعريف حجز ما للمدين لدى الغير.
٣١٧	- أولاً : التعريف.
٣١٧	- ثانياً : طبيعة حجز ما للمدين لدى الغير.
٣١٧	- ثالثاً : سند حجز ما للمدين لدى الغير.
٣١٨	- المبحث الثاني إجراءات الحجز.
٣١٨	- أولاً: حجز الاموال المستحقة تحت يد المنشأة المالية.
٣٢٣	- الحجز على حصص الشركات والأسهم والأوراق المالية.
٣٢٣	- حجز حصص الشركات.
٣٢٣	- ورأس المال.
٣٢٤	- عدم دخول حصة العمل في تكوين رأس مال الشركة.
٣٢٤	- أهمية تقديم الحصاص وضرورتها في تكوين الشركة.
٣٢٧	- انواع الحصاص اللازمة لتكوين الشركة.
٣٢٧	- المبحث الثالث تقرير المحجوز لديه بما في ذمته.
٣٢٧	- أولاً : حكمة التقرير.
٣٢٧	- ثانياً : واجب التقرير بما في الذمة.
٣٢٨	- الإعفاء من التقرير.
٣٢٨	- ميعاد التقرير.
٣٢٨	- إجراءات التقرير.
٣٢٨	- ثالثاً : طبيعة التقرير بما في الذمة وآثاره.
٣٢٨	- طبيعة التقرير.
٣٢٨	- آثار التقرير.
٣٣٠	- المبحث الرابع: آثار الحجز.
٣٣٠	- كفالة وسائل المحافظة على المال المحجوز.
٣٣٠	- عدم نفاذ التصرفات في المال المحجوز في مواجهة الحاجزين.

- ٢٣٠ تقييد المحجوز عليه في استعمال المال واستغلاله.
- ٢٣٠ حبس المال المحجوز عن المحجوز عليه.

الباب الخامس

الحالات الخاصة للتنفيذ.

- ٢٣٧ **الفصل الاول: التنفيذ في مسائل الاحوال الشخصية.**
- ٢٣٧ تنفيذ احكام النفقات.
- ٢٣٧ أولاً: التنفيذ علي اموال تحتاج الي الحجز.
- ٢٣٧ ثانياً: التنفيذ علي الاموال التي تدفع بصفه دورية.
- ٢٣٨ تنفيذ احكام الحضانه والتفريق وغيرها من مسائل الاحوال الشخصية.
- ٢٣٩ استثناء لأحكام العودة لمنزل الزوجيه.
- ٢٤٠ تنفيذ حكم زيارة الصغير وتسليمه.
- ٢٤٣ **الفصل الثاني: الإعسار.**
- ٢٤٣ الإعسار لفة.
- ٢٤٣ والإعسار عند الفقهاء.
- ٢٤٣ الإعسار قانونياً.
- ٢٤٣ الفرق بين المفلس والمعسر في الفقه والنظام.
- ٢٤٤ الفرق بين الإعسار المدني والإفلاس التجاري.
- ٢٤٤ ويشتمل الاعسار علي عدة حالات.
- ٢٤٥ التحري على حال مدعي الإعسار.
- ٢٤٥ الاجراء الاول: امر الإفصاح عن أموال مدعي الإعسار.
- ٢٤٥ الاجراء الثاني: الاستجواب.
- ٢٤٥ الاجراء الثالث: تتبع أموال المدين.
- ٢٤٦ الاجراء الرابع: الإعلان عن دعوى الإعسار.
- ٢٤٦ احكام نظر دعوي الاعسار.
- ٢٤٧ اخفاء المال مع ادعاء الاعسار (التعاسر).
- ٢٤٨ الاعسار الجنائي غير العمدي.
- ٢٤٩ الاعسار الجنائي العمدي.
- ٢٥٠ اثار الاعسار.
- ٢٥٢ خضوع التاجر لأحكام الافلاس وليس الاعسار.
- ٢٥٥ **الفصل الثالث: الحبس التنفيذي.**
- ٢٥٥ حالات امتناع الحبس التنفيذي.

٣٥٧	- اثار الحبس التنفيذي.
٣٥٧	- الحبس التنفيذي علي ممثل الشخص المعنوي.
٣٥٧	- المسئولية الجنائية للشخص المعنوي.
٣٥٨	- مذهب القائلين بعدم جواز مسائلة الشخص المعنوي جنائيا .
٣٥٩	- مذهب القائلين بجواز مسائلة الشخص المعنوي جنائيا .
٣٦٥	- الفصل الرابع : المسئولية الجنائية في نظام التنفيذ.
٣٦٥	- اختصاص هيئة التحقيق والادعاء العام بالتحقيق في الجرائم الواردة بنظام التنفيذ .
٣٦٥	- الجرائم والعقوبات .
٣٧٠	- علاقة هيئة التحقيق والادعاء العام بقضاء التنفيذ .
٣٧٠	- الاحالة لهيئة التحقيق في حالة الريبة من نشوء دين يؤثر علي ضمان التنفيذ .
٣٧٢	- خاتمه .
٣٧٧	- قائمة المراجع .